

مصطلحات رومانية

أ. الرضاع والعماد والوصاية : **الرضاع**: ويفترض بموجبه وجود علاقة قرابة بين الام والطفل الذي ارضعته وان لم يكن ابنها وبالتالي يحرّم الزواج بينهما ويجوز التوارث بينهما .

العماد : ويفترض بموجبه قيام علاقة قرابة بين الرجل الفتاة التي تولى تعميدها كأنها علاقة بين الاب وابنته فيحرّم الزواج بينهما.

الوصايا : ويفترض وجود علاقة قرابة بين الوصي الفتاة التي تحت وصايتها ويحرّم زواجه منها وكذلك يحرّم زواج ابنه منها . ص ٦٣

٢. الرضاع الادبي

• وهو افتراض وجود علاقة قرابة وصلة روحية بين المعلم او الاستاذ وطالبه كما هي السلطة الابوية فله ان يرثهم ولهم ان يرثوه ص ٦٣ - ٦٤.

• ولادة الموالاة :

• وهو افتراض وجود صلة قرابة بين رجلين بمحاج عقد يبرمه الاثنان ويتناصران فيما بينهما فيقول احدهما لآخر دمي دمك وتطلب مني واطلب منك وترثني وارثك ص ٦٤.

د. العلاقة بين السيد و المعنوق

• وهو افتراض وجود صلة قرابة بين السيد والمعنوق (الرقيق الذي تحرر من العبودية) فرغم تحرر العبد وانتهاء علاقته بالسيد الا انه بموجب الحيلة القانونية افترض القانون الروماني بأن العلاقة لازالت قائمة كي يرتب بعض الاثار اهمها التزام المعنوق نحو سيده كما هو الحال بالتزامات الابن تجاه والده وكذلك للسيد ان يرث المعنوق إذا كان لديه اموال ولم يكن له وارث.ص ٦٥